



يعتبر هذا العقد عقداً موثقاً وسنداً تنفيذياً بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (١٣١) وتاريخ ١٤٣٥/٤/٣ هـ

بنود العقد

١ بيانات العقد

جديد	نوع العقد	300002180238 / 1-0	رقم سجل العقد
الهفوف	مكان إبرام العقد	2021-01-17	تاريخ إبرام العقد
2022-03-13	تاريخ نهاية مدة الإيجار	2021-03-14	تاريخ بداية مدة الإيجار
-			معلق بشرط
-			الشرط المعلق عليه بداية الإيجار:
الدفع عن طريق رصيد الوسيط العقاري			طريقة دفع رسوم العقد:

٢ بيانات المؤجر

لطيفه بنت عبدالرحمن بن سليمان الحماد	الاسم
هوية وطنية	الجنسية
2	نوع الهوية
رقم نسخة الهوية	ال سعودية
البريد الإلكتروني	رقم الهوية
3636 , العام , البصيرة , الهفوف , -	رقم الجوال
العنوان الوطني	

٣ بيانات المستأجر

مؤسسة بايوني للادوات الصحية	اسم الشركة/المؤسسة:
1433/05/04	رقم السجل التجاري:
-	رقم الهاتف:
-	رقم الفاكس:
كمال الدين بن حسين بن يحيى بايوني	اسم مالك المؤسسة
هوية وطنية	الجنسية
نوع الهوية	ال سعودية
رقم نسخة الهوية	رقم الهوية
البريد الإلكتروني	رقم الجوال
3636 , العام , البصيرة , الهفوف , -	العنوان الوطني
بيانات ممثل المستأجر:	
المستأجر ممثل لنفسه	

٤ بيانات المنشأة العقارية والوسيط

ال سعودية	الجنسية	مكتب هيئة الزهراء للعقارات	اسم المنشأة العقارية
هوية وطنية	نوع الهوية	00000-00000 0000 الرياض	عنوان المنشأة العقارية
1113700403	رقم الهوية	1010390726	رقم السجل التجاري
1	نسخة الهوية:	551907999	رقم الهاتف

00966537839183

mxb363@gmail.com

رقم الجوال

البريد الإلكتروني

عبدالرحمن فلاح عائض الشهرياني

رقم الفاكس

اسم الوسيط

٥ بيانات ملكية التمكّن

جهة الإصدار:

2/2/54

رقم الصك:

مكان الإصدار:

1402/07/24

تاريخ الإصدار:

٦ بيانات العقار

- , العام , البصيرة , الهفوف , 3636

العنوان الوطني

تجاري

نوع استخدام العقار

عمارة

نوع بناء العقار

2

عدد الوحدات الإيجارية

1

عدد الأدوار

0

عدد المواقف

0

عدد المصاعد

بيانات أخرى

٧ بيانات الوحدات الإيجارية

1

رقم الوحدة

0

رقم الدور

محل

نوع الوحدة

5.0

طول واجهة الوحدة

130.00

مساحة الوحدة

-

عدد المواقف الخاصة بال محل

لا

اتجاه واجهة الوحدة

-

موقع اللوحة

-

مساحة اللوحة

-

نوع التكييف

-

مواصفات خاصة باللوحة

رقم بوليصة التأمين

-

عدد وحدات التكييف

القراءة الحالية

-

رقم عدد الكهرباء

القراءة الحالية

-

رقم عدد المياه

القراءة الحالية

-

رقم عدد الغاز

-

بيانات أخرى

مشطب

تجهيز الوحدة

2797757

رقم الوحدة

0

رقم الدور

محل

نوع الوحدة

5.0

طول واجهة الوحدة

130.00

مساحة الوحدة

-

عدد المواقف الخاصة بال محل

لا

اتجاه واجهة الوحدة

-

موقع اللوحة

-

مساحة اللوحة

-

نوع التكييف

-

مواصفات خاصة باللوحة

رقم بوليصة التأمين

-

عدد وحدات التكييف

القراءة الحالية

-

رقم عدد الكهرباء

القراءة الحالية

-

رقم عدد المياه

-

بيانات أخرى

مشطب

تجهيز الوحدة

٨ النشاط التجاري المستأجر

2051048330	رقم السجل التجاري	مؤسسة بايوني للدوات الصحية	الاسم التجاري
الخبر	مكان إصدار السجل	1433/05/04	تاريخ السجل التجاري
الخبر	مكان إصدار الرخصة	2051048330	رقم الرخصة
		لا	النشاط التجاري
	-		يمكن للمستأجر تعديل النشاط التجاري
			رقم تسجيل العلامة التجارية

٩ صلديات المستأجر (قرار مجلس الوزراء رقم ٥٦٥)

الصلاحية	م
يدق للمستأجر مراجعة الجهات الحكومية والرسمية والجهات المعنية بإصدار رخصة المحل وغيرها	1
يدق للمستأجر القيام بأعمال الديكور أو اللوحات أو الأجهزة أو الأعمال الإنسانية أو الأعمال الكهربائية التي لا تحدث تغيرات أساسية على العقار	2

١٠ البيانات المالية

0	أجرة الشعاعي (لا تدخل ضمن القيمة الإجمالية لعقد الإيجار):
0	مبلغ الضمان (لا يدخل ضمن القيمة الإجمالية لعقد الإيجار):
0	مبلغ إزالة المخلفات (لا يدخل ضمن القيمة الإجمالية لعقد الإيجار):
0	مبلغ إشراف هندي (لا يدخل ضمن القيمة الإجمالية لعقد الإيجار):
0	مبلغ تجهيز الوحدة الإيجارية (لا يدخل ضمن القيمة الإجمالية لعقد الإيجار):
0	مبلغ العريون المتفق عليه (يدخل ضمن القيمة الإجمالية لعقد الإيجار):
0	الأجرة السنوية للكهرباء:
-	الأجرة السنوية للمياه والصرف الصحي:
0	الأجرة السنوية للخدمات العامة (يدخل ضمن القيمة الإيجارية لعقد الإيجار):
-	والتي تشمل على:
2	دورة سداد الإيجار:
-	دفعه دفعات الإيجار: عدد المواقف المستخدمة:
نصف سنوي	دفعه الإيجار الأولي: (تشمل العريون)
0	الأرقام الضريبية
80000.00	إجمالي قيمة العقد:

يشمل: القيمة الإيجارية، ومبني العريون، ومبني ضريبة القيمة المضافة إن وجدت- وقيمة الخدمات العامة، والأجرة السنوية لـ(الغاز والكهرباء والمياه والصرف الصحي إذا كددت كمبانغ ثابتة) .

لطيفه بنت عبدالرحمن بن سليمان الحماد	اسم صاحب الحساب	سامبا	اسم البنك
	SA254000000000804509514		رقم الحساب (IBAN)
	(Swift Code)	-	عنوان البنك

رقم المشسل	قيمة الإيجار	ضريبة المضافة	قيمة الفحصة	قيمة المبالغ الثابتة	إجمالي الفحصة	تاريخ الإصدار (م)	تاريخ الاستحقاق (م)	تاريخ الإصدار (هـ)	تاريخ الاستحقاق (هـ)
1	40000.00	-	-	-	40000.00	2021-01-11	2021-03-14	1442/05/27	1442/08/01
2	40000.00	-	-	-	40000.00	2021-07-31	2021-09-14	1442/12/21	1443/02/07

١٢ التزامات الطرفين

يتم تحديد الطرف الذي يتحمل الالتزامات التالية بالختام بين (المستأجر / المؤجر)

تحول التزامات الأطراف بعد تحديدها إلى المادة الخامسة تحت (الالتزامات المؤجر / التزامات المستأجر / أحكام عامة)

١٣ مواد العقد

المادة الأولى: البيانات السابقة على إلتزامات الأطراف

تعد البيانات السابقة على إلتزامات الأطراف والمحددة في البند من (1-12) جزء لا يتجزأ من هذا العقد ومحفظة ومكملة له.

المادة الثانية: محل العقد

اتفاق المؤجر والمستأجر بموجب هذا العقد على تأجير الوحدة الإيجارية المحددة بالبند رقم (7) وفقاً للشروط والأحكام والإلتزامات المنصوص عليها في هذا العقد، ويغير المستأجر بمعاينته للوحدة الإيجارية، وقبوله للتعاقد حسب الأوصاف المذكورة، وأنها صالحة لنشاط التجاري المتفق عليه في البند رقم (8).

المادة الثالثة: مدة الإيجار وتجديد العقد

- ١-٣ مدة هذا العقد (365) يوماً تبدأ من تاريخ 1442/08/01 م الموافق 13-03-2022 هـ وتنتهي بتاريخ 1443/08/10 م الموافق 1443/08/01 هـ. وفي حال وجود اختلاف بين التاريحين الهجري والميلادي، يُعمل بالتاريخ الميلادي في جميع بنود العقد.
- ٢-٣ تبدأ مدة الإيجار من تاريخ بداية الإيجار المحدد في العقد وعند عدم وروده فيعتبر تاريخ إبرام العقد هو تاريخ بداية مدة الإيجار.
- ٣-٣ تنتهي مدة الإيجار مع انتهاء مدة العقد، وإذا رغب الطرفان بالتجديد، فتتم كتابة عقد جديد يتفق عليه الطرفان.

المادة الرابعة: الأجرة

إجمالي قيمة العقد (80000.00) ريالاً سعودياً، يتلزم المستأجر بدفعها للمؤجر بحسب ما هو مذكور في البند رقم (10) من هذا العقد وكما هو مجدول في البند (11) من هذا العقد.

المادة الخامسة: الإلتزامات تقسم الى (الالتزامات المؤجر / التزامات المستأجر/ أحكام عامة) بعد تحديدها في (البند 12)

٤-٥ التزامات المستأجر

- ٤-١-١ يتلزم المستأجر بدفع قيمة الأجرة في المواعيد المتفق عليها.
- ٤-١-٢ يتلزم المستأجر بالتقيد بمساحة ومواصفات اللوحة الخاصة بالوحدة الإيجارية والمحددة في البند (7) من هذا العقد.
- ٤-١-٣ يتلزم المستأجر أن يفتح ويباشر نشاطه التجاري خلال مدة لا تتجاوز (30) يوماً من تاريخ العقد وفي حالة انتهاء هذه المدة دون افتتاح الوحدة الإيجارية وبعد النشاط التجاري وبعد عدم تجاويه مع اشعار المؤجر خلال (1) يوماً فيعد للمؤجر فسخ العقد إلى إنذار أو حكم قضائي ويحق للمؤجر حينها تأجير الوحدة الإيجارية للغير مع المحافظة على حقوق المستأجر بالمطالبة باقي قيمة العقد المدفوعة بعد خصم العربون والرسبي وقيمة الإيجار ومصاريف الخدمات العامة من تاريخ بداية الإيجار إلى تاريخ الفسخ والإخلاء.
- ٤-١-٤ يتلزم المستأجر بتسليم الوحدات الإيجارية للمؤجر عند انتهاء مدة إيجار هذا العقد.
- ٤-١-٥ يتلزم المستأجر باستعمال الوحدات الإيجارية محل هذا العقد الاستعمال المعتمد له وطبقاً للأنظمة والأعراف والتقاليد المرعية في المملكة العربية السعودية، وتحمل جميع الجرائم التي قد تفرض عليه من الجهات المختصة.
- ٤-١-٦ يتلزم المستأجر بالمحافظة على الأجزاء والمرافق المشتركة التابعة للعقارات المشتمل على الوحدات الإيجارية المؤجرة مثل دورات المياه المشتركة والأسطح ومطارج الطوارئ والمصاعد والسلالم والمرeras وغيرها، وأن يستعملها استعمالاً صالحاً لغرض المخصص لها.
- ٤-١-٧ يتلزم المستأجر بجميع تكاليف الصيانة الاستهلاكية المعتادة المتربعة على الانتفاع بالوحدات الإيجارية، فيما عدا أعمال الصيانة المفصلة في المادة السابقة.
- ٤-١-٨ الالتزام بما قد يفرض على الوحدات الإيجارية من أية رسوم خدمات تفرض من قبل الجهات المختصة.
- ٤-١-٩ الالتزام بتوفير الاشتراطات الأساسية للجهات الحكومية والرسمية وجميع الجهات المختصة فيما يخص المساعدة في اصدار رخصة المعدل.

- 5-1-10 الإلتزام بدفع فواتير الكهرباء والمياه والغاز والخدمات الأخرى المتعلقة بالوحدات الإيجارية الموصوفة خلال فترة سريان هذا العقد.
- 5-1-11 يلتزم المستأجر بعدم إغلاق الوحدة الإيجارية للجرد او غيره لأكثر من (1) يوماً متواصلاً أو أكثر من (1) يوماً مقطعاً طوال السنة الإيجارية بعد بدء النشاط التجاري وافتتاح الوحدة الإيجارية.
- 5-1-12 يلتزم المستأجر بدفع مبلغ (1) أجرة يومية في حال تأخره في افتتاح الوحدة الإيجارية بعد إكمال الإجراءات الرسمية للتعاقد واستيفاء جميع بيانات العقار الواردة في البند (6) وبيانات الوحدة الإيجارية الواردة في البند (7).

٥-٧ التزامات المؤجر

- 5-2-1 يلتزم المؤجر بإجراء الترميمات المستعجلة التي تكون ضرورية لحفظ الوحدات الإيجارية وما يتطلبه ذلك من فحوصات استباقية لازمة.
- 5-2-2 يلتزم المؤجر بمسؤوليته أثناء مدة الإيجار عن أعمال صيانة العقار، وهي الصيانة المتعلقة بما يؤثر على سلامة المبني، أو ما كان سببه غير ظاهر حال الاستئجار، وعن إصلاح أي عطل أو خلل يؤثر في استيفاء المستأجر للفوترة المقتصدة، وهو على سبيل المثال لا الحصر: - تهريب الماء داخل الحيطان أو الأسفاف مالم يكن السبب في ذلك سوء الاستعمال بموجب تقرير من الدفاع المدني او من تفويه الجهة الحكومية المعتمدة - هبوط في الأسفاف أو التصدعات الجوهيرية في البناء، والتي تؤثر على سلامة المبني بدون سبب خارجي لذلك بموجب تقرير من الدفاع المدني او من تفويه الجهة الحكومية المعتمدة .
- 5-2-3 يلتزم المؤجر بدفع مبلغ (1) أجرة يومية في حال تأخره في تسليم الوحدة الإيجارية للمستأجر بعد إكمال الإجراءات الرسمية للتعاقد المستوفية لجميع بيانات العقار الواردة في البند (6) وبيانات الوحدة الإيجارية الواردة في البند (7).

٥-٣ أحكام عامة

- 5-1 في حال انتقال ملكية العقار أو الوحدات الإيجارية لمالك آخر، فإن عقد المستأجر باقٍ ولا يفسخ إلا بانتهاء مدته.
- ال المادة السادسة: فسخ العقد
- 6-1 يعد للطرف المتضرر فسخ العقد إذا أخل الطرف الآخر بأي من إلتزاماتهما الناشئة عن هذا العقد، بعد أن يتم إنذار الطرف المخل من قبل الطرف المتضرر عبر الوسائل المنصوص عليها في المادة الخامسة عشر بالاستحقاق المقرر، إذا لم يلتزم الطرف الذي تم إنذاره خلال (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ إنذاره باداء التزاماته، أو إزالة الضرر الناشئ بسببه.
- 6-2 في حال إعسار المستأجر في حال كان فرداً، أو إفلاسته في حال كان منشأة تجارية، أو تصفيته لأي سبب من الأسباب فإن هذا العقد يعتبر مفسوداً من تاريخ علم المؤجر بذلك أو إنتهاء المدة الأصلية أو المجددة للعقد أيهما أقرب ولا يخل ذلك بحق المؤجر في الحصول على مستحقاته عن المدة السابقة ل إنهاء العقد.

المادة السابعة: انقضاء العقد

- 7-1 يعد هذا العقد منقضياً في الحالات الآتية:
- 7-1-1 انتهاء مدة العقد الواردة في البند (1) من هذا العقد.
- 7-1-2 ثبوت أن العقار آيل للسقوط بموجب تقرير من الدفاع المدني او من تفويه الجهة الحكومية المعتمدة.
- 7-1-3 إذا اقتضت قرارات حكومية تعديل أنظمة البناء، مما يتوج عنه تعذر استخدام الوحدات الإيجارية.
- 7-1-4 قيام الدولة بتملك العقار أو جزء منه، بحيث يتعذر استخدام الوحدات الإيجارية.
- 7-1-5 عند الأسباب القاهرة.
- 7-1-6 وينتج عن هذا الانقضاء ما يلي:
- 7-2-1 يقوم المستأجر بتسليم الوحدات الإيجارية خلال (30) ثلاثين يوماً من تاريخ حدوث ما يوجب انقضاء العقد ما عدا ما ورد في الفقرة (1-1-7) من هذا العقد.
- 7-2-2 يلتزم المؤجر بإعادة ما تبقى من قيمة الإيجار المدفوعة للمدة المتبقية عند إخلاء المستأجر للوحدات الإيجارية.

المادة الثامنة: تسليم الوحدات الإيجارية

- 8-1 يسلم المستأجر الوحدة الإيجارية من المؤجر بعد إكمال الإجراءات الرسمية للتعاقد واستيفاء جميع بيانات العقار الواردة في البند (6) وبيانات الوحدة الإيجارية الواردة في البند (7) بالتوقيع على نموذج الاستلام خلال (15) يوم من تاريخ بداية الإيجار على أن تكون صالحة للانتفاع بها لغرض المستأجرة من أجله.
- 8-2 إذا اقتضت مدة التسليم الواردة في الفقرة (1-8) دون استلام الوحدة الإيجارية والتواقيع على نموذج الاستلام من قبل المستأجر فيتحقق حينها للمؤجر فسخ العقد دون إرجاع العروض. كما يسلم المستأجر الوحدة الإيجارية عند انتهاء مدة عقد الإيجار وعدم تجديده، أو فسخ أو انقضاء العقد، للمؤجر أون يمثله ولا يعتد بالتسليم إلا عن طريق توقيع نموذج التسليم من قبل المستأجر والمؤجر، فإذا أبقى المستأجر الوحدة الإيجارية تحت يده دون حق، كان فلزماً أن يدفع للمؤجر مبلغاً وقدره (0) ريال أجرة يومية.
- 8-3 في حال تأخر المؤجر باستلام الوحدة الإيجارية والتواقيع على نموذج التسليم يقوم المستأجر بإخلاء المؤجر أو من ينوب عنه عبر وسائل الإخلاء الواردة في المادة الخامسة عشر وباعتبر التسليم حاصلاً في التاريخ والحالة الموضحة في نموذج التسليم الموقع من طرف واحد خلال (30) يوم من تاريخ الإخلاء.

المادة التاسعة: تكاليف تسوية الخلافات

- جميع المصارييف والاتساعات الناشئة عن مساطر أي من الطرفين في سداد الأقساط أو سداد مصاريف الصيانة، أو مصاريف الخدمات العامة، أو إزالة الضرر الناشئ بسببه، تعتبر جزءاً من إلتزاماته الأصلية، ويتعهد الطرف المماطل بدفعها.

المادة العاشرة: سريان العقد

- ١-٣ يسري هذا العقد من تاريخ توقيعه، ويكون ملزماً للطرفين، ويتم تجديده وفق ما نصت عليه المادة الثالثة من التزامات الاطراف بهذا العقد.
- ١-٤ لا يثر عدم التزام أحد الاطراف بأحد بنود أو مواد هذا العقد على سريان باقي أحكامه وبما لا يتعارض مع الأحكام الواردة فيه.
- ١-٥ في حال تغاضي أحد طرفي العقد لأي سبب من الأسباب عن تنفيذ الطرف الآخر لأحد التزاماته أو تأخره في تنفيذها فإن ذلك لا يُعد تعديلاً لأي بند من بنود هذا العقد أو تنازلاً عن حقه المskوت عنه ويقى لكلا طرفي العقد الحق في مطالبة الطرف الآخر بذلك الإلتزامات.

المادة الحادية عشرة: الإخلاء

- ١-٦ يتم إخلاء الوحدات الإيجارية قبل نهاية العقد بطلب من المؤجر في الحالات التالية:
- ١-٦-١ إذا تأثر المستأجر في دفع قيمة الإيجار أو جزء منه لمدة (٣٠) يوماً من تاريخ إشعار المؤجر عبر وسائل الإخبار الواردة في المادة الخامسة عشر بالدفع، ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك كتابياً. (الاتفاق الكتابي يتم عن طريق الشبكة الالكترونية لخدمات الإيجار).
- ١-٦-٢ إذا قام المستأجر بتأجير الوحدات الإيجارية أو جزء منها من الباطن أو قام بالتنازل عن العقد لغير (التقبيل) سواء بشكل كلي أو جزئي، إذا كان لا يحق له ذلك، بحسب ما ورد في البند رقم (١٢) من هذا العقد.
- ١-٦-٣ إذا قام المستأجر بإجراء تغييرات تعرّض سلامة العقار أو الوحدة الإيجارية للخطر على أي نوع لا يمكن معه اعادتها إلى حالته الأصلية، أو إذا تسبّب في حدوث ضرر عدّاً، أو بسبب إهماله الجسيم في اتخاذ التدابير الاحتياطية الصحيحة، أو إذا سمح للآخرين بالتنسب في هذا الضرب.
- ١-٦-٤ إذا استخدم المستأجر الوحدة الإيجارية في أغراض تخالف الغرض الذي تم تأجيرها من أجله أو إذا استخدم الوحدة الإيجارية على نحو يخالف اللوائح والأنظمة المطبقة في المملكة العربية السعودية.
- ١-٦-٥ إذا أخل المستأجر في إلتزاماته الواردة في بنود أو مواد في هذا العقد بعد (٣٠) يوماً من تاريخ إشعار المؤجر له بمراعاة تلك الإلتزامات أو الشروط.

المادة الثانية عشرة: الإخلاء لعدم التجاوب

يتتفق الطرفان على تحديد (طرف ثالث) ليقوم بإخلاء الوحدة الإيجارية وجرد محتويتها وارسال تقرير بذلك لأطراف العقد على حساب المستأجر في حال تم فسخ العقد بين الطرفين وعدم تجاوب المستأجر في إخلاء العين المؤجرة مع الإلتزام بالأنظمة واللوائح المنظمة لعمل (الطرف الثالث)

المادة الثالثة عشرة: تسوية المنازعات

في حالة حدوث نزاع بين الطرفين حول تفسير، أو تنفيذ هذا العقد، أو أي بند من بنوده، فللطرفين دله بالطرق الودية خلال (١٥) يوماً من نشوء النزاع أو عن طريق جهة معتمدة في المملكة العربية السعودية.

المادة الرابعة عشرة: الضمان

- ٤-١ يلتزم المؤجر بإعادة مبلغ الضمان الوارد في البند رقم (١٠) من هذا العقد بعد إخلاء الوحدة الإيجارية بشرط ألا يكون هناك أي أضرار أو تلفيات قد أحدثها المستأجر بالوحدة الإيجارية وكذلك عدم وجود فوایر متاخرة لم يتم تسدادها أو أي مبالغ مستحقة على المستأجر تخص الخدمات العامة أو الإيجار، وفي هذه الحالات يتم خصم قيمة الفوایر أو الإيجار أو الخدمات العامة أو تكاليف إصلاح التلفيات من مبلغ الضمان المدفوع ويريد الباقى إن وجد للمستأجر.
- ٤-٢ يبقى على المؤجر عبء اثبات المستحقات أو الأضرار التي يدعى بها قبل خصم أي مبلغ من الضمان المدفوع والوارد في البند رقم (١٠) كما لا يحق له خصم أي مبلغ من الضمان إلا بعد إخبار المستأجر خطياً بذلك خلال مدة لا تزيد عن (٣٠) يوماً عمل من تاريخ إخلاء الوحدة الإيجارية. والا كان عليه إعادة كامل مبلغ الضمان خلال نفس المدة.

المادة الخامسة عشرة: العنوان الرسمي والمراسلات

جميع العناوين والمراسلات والإخطارات والمكالمات والبيانات والتليغات التي يوجهها أحد الطرفين الآخر أو للجهات الحكومية أو القضائية تكون باللغة العربية، وتعتبر في حكم المسألة إذا تم إرسالها عن طريق الشبكة الالكترونية لخدمات الإيجار أو على العنوان الوطني أو بالبريد المسجل أو الممتاز أو الفاكس أو البريد الالكتروني أو تم ذلك عن طريق الرسائل النصية عبر الهاتف، أو عن طريق التسليم باليد مقابل إيصال استلام على العنوان الموضح قريراً اسمه في ديباجة العقد، أو بأي وسيلة نظامية معترفة.

المادة السادسة عشرة: نسخ العقد

දر هذا العقد نسخة إلكترونية متطابقة لكل من الوسيط والمؤجر والمستأجر، وموثقة إلكترونياً من طرفي العقد، وقد تسلم كل طرف نسخته الإلكترونية للعمل بعوجهها، ولا يحق لوزارة الإسكان تبادل بيانات هذا العقد الا مع الجهات الحكومية والجهات ذات العلاقة، ووكالات التصنيف، والجهات المتخصصة بالمعلومات الائتمانية.

في حال تعارض أي بند من هذه البنود أو المواد القسم الأساسي يتم تطبيق ماورد في القسم الأساسي
لا توجد.

يوضح الجدول الآلي المقصود من بعض الحقوق الواردة في هذا العقد:

التفصي	الحق	رقم البند
يكون نوع عقد الإيجار أحد ما يلي: ١. جديد. ٢. مُجدد.	نوع العقد	١
يوضح هذا الحقل تاريخ توثيق عقد الإيجار من كلا الطرفين . يوضح هذا الحقل اسم المدينة المتواجد فيها العقار .	تاريخ إبرام العقد مكان إبرام العقد	١
هو تاريخ البداية الفعلية للإيجار واستغلال الوحدة الإيجارية . وهو الشرط المتفق عليه الطرفين والذي يتحققه يتم تفعيل العقد ولا يعتبر العقد سارياً إلا بتحققه .	تاريخ بداية الإيجار الشرط المتعلق عليه التعاقد	١
قد يكون المؤجر فرداً، أو مؤسسة، أو شركة . المؤجر هو فرد له إحدى الحالات التالية: ١. إن يكون ممثلاً بنفسه . ٢. وإنما أن يكون وكيلًا بموجب وكالة شرعية . ٣. وإنما أن يكون الممثل النظامي عن المنشأة التجارية .	المؤجر	٢
الهوية إما أن تكون: ١. بطاقة ثبوتية عن الأفراد . ٢. سجل تجاري عن المنشآت التجارية .	نوع الهوية	٣
قد يكون المستأجر فرداً، أو مؤسسة، أو شركة . ممثل المستأجر هو فرد له إحدى الحالات التالية: ١. إنما أن يكون المستأجر نفسه (يعنى أن المستأجر ممثل بنفسه) . ٢. صاحب المنشأة . ٣. الممثل عن المنشأة .	ممثل المستأجر	٣
١. أي بطاقة ثبوتية عن الأفراد يعتد بها في المملكة العربية السعودية . ٢. سجل تجاري عن المنشآت التجارية . ٣. أخرى .	نوع الهوية	٣
وهو المبني الذي يحتوي على الوحدات الإيجارية	العقار	٤
يكون نوع بناء العقار أحد ما يلي: ١. برج . ٢. مجمع . ٣. مجمع تجاري . ٤. عمارة . ٥. فلل .	نوع بناء العقار	٤
يكون نوع استخدام العقار أحد ما يلي: ١. تجاري . ٢. تجاري سككي .	نوع استخدام العقار	٥
يكون نوع الوحدة الإيجارية أحد ما يلي: ١. معرض . ٢. مستودع . ٣. كشك . ٤. محل . ٥. عمارة . ٦. برج . ٧. شقة . ٨. دور . ٩. فلقة . ١٠. أخرى .	نوع الوحدة	٦
هي المساحة الاعلانية لعرض اللوحة الخاصة بالوحدة الإيجارية للمستأجر .	مواصفات خاصة باللوحة	٧
يوضح هذا الحقل رقم الوحدة الإيجارية المسجل لدى إيجار .	رقم الوحدة	٩
يوضح هذا الحقل العمر الافتراضي للوحدة الإيجارية بالسنوات .	عمر الوحدة	٧

١٠	أجرة الشعبي	يوضح هذا الحقل مقدار أجرة الشعبي المترتبة إن وجدت. لا تدخل هذه الأجرة ضمن القيمة الإجمالية لعقد الإيجار.
١٠	مبلغ الصمام	يوضح هذا الحقل مقدار مبلغ الصمام المترتب على المستأجر، إن وجد. لا يدخل هذه المبلغ ضمن القيمة الإجمالية لعقد الإيجار.
١٠	مبلغ إزالة المخلفات	يوضح هذا الحقل مقدار مبلغ إزالة المخلفات المترتب على المستأجر، إن وجد. لا يدخل هذه المبلغ ضمن القيمة الإجمالية لعقد الإيجار.
١٠	مبلغ إشراف هندي	يوضح هذا الحقل مقدار مبلغ الإشراف الهندسي المترتب على المستأجر، إن وجد. لا يدخل هذه المبلغ ضمن القيمة الإجمالية لعقد الإيجار.
١٠	مبلغ تجهيز الوحدة الإيجارية	وهو المبلغ المدفوع من قبل المستأجر لتجهيز الوحدة الإيجارية لاستغلالها تجاريًا حسب النشاط المتفق عليه.
١٠	مبلغ العربون	يوضح هذا الحقل مقدار مبلغ العربون المترتب على المستأجر، إن وجد. ويدخل هذه المبلغ ضمن القيمة الإجمالية لعقد الإيجار.
١٠	الأجرة السنوية للكهرباء	يوضح هذا الحقل مقدار أجرة الكهرباء السنوية المترتبة على المستأجر، إن وجدت. ويتم سداد هذه الأجرة ضمنياً مع دفعات الإيجار.
١٠	الأجرة السنوية للغاز	يوضح هذا الحقل مقدار أجرة الغاز الشهرية المترتبة على المستأجر، إن وجدت. ويتم سداد هذه الأجرة ضمنياً مع دفعات الإيجار.
١٠	الأجرة السنوية للمياه والصرف الصحي	يوضح هذا الحقل مقدار أجرة المياه السنوية المترتبة على المستأجر، إن وجدت. ويتم سداد هذه الأجرة ضمنياً مع دفعات الإيجار.
١٠	الأجرة السنوية للخدمات العامة	يوضح هذا الحقل مقدار أجرة الخدمات العامة المترتبة على المستأجر، إن وجدت. ويتم سداد هذه الأجرة ضمنياً مع دفعات الإيجار.
١٠	الخدمات العامة	يوضح هذا الحقل قيمة الإيجار السنوية المتفق عليها بين المؤجر والمستأجر. ١. النظافة. ٢. التشغيل. ٣. الأمان والحراسة. ٤. التسويق. ٥. الصيانة. ٦. المواقف. ٧. الرسوم الإدارية. ٨.. أخرى.
١٠	دورة سداد الإيجار	يوضح هذا الحقل الفترة الدّورية لتسديد الدّفعات، وتكون إحدى ما يلي: ١. شهري. ٢. ربع سنوي. ٣. نصف سنوي. ٤. سنوي.
١٠	عدد دفعات الإيجار	يوضح هذا الحقل عدد الدّفعات الواجب سدادها خلال فترة سريان عقد الإيجار بحسب دورة سداد الإيجار المختارة.
١٠	دفعه الإيجار الأولى	يوضح هذا الحقل مقدار دفعه الإيجار الأولى الواجب سدادها.
١٠	إجمالي قيمة العقد	يوضح هذا الحقل إجمالي القيمة المالية الواجب سدادها خلال فترة سريان عقد الإيجار، وتتضمن ما يلي: ١. القيمة السنوية للإيجار، مضروبة في مدة الإيجار. ٢. الأجرة السنوية للكهرباء، إن وجدت، مضروبة في مدة الإيجار. ٣. الأجرة السنوية للمياه، إن وجدت، مضروبة في مدة الإيجار. ٤. الأجرة السنوية للغاز، إن وجدت، مضروبة في مدة الإيجار. ٥. الأجرة السنوية للمواقف، إن وجدت، مضروبة في مدة الإيجار.
١٢	الجهات المختصة	وهي الجهات الحكومية او الجهات الخاصة التي تتعاقد معها الجهات الحكومية والمعتمدة من قبلها لتقديم التقارير الفنية.
١٢	السنة الإيجارية	هي 365 يوم تحسب من تاريخ دفعه الإيجار الأولى.
١٣	منشأة تجارية	مؤسسة فردية ، شركة.